

قرار وزاري رقم () لسنة 2017

بشأن شروط تنظيم استيراد الحيوانات الحية ومنتجاتها

وزير التغير المناخي والبيئة ،،
بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء
وتعديلاته،
وعلى القانون الاتحادي رقم (6) لسنة 1979م في شأن الحجر البيطري وتعديله،
وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2013م في شأن الوقاية من الامراض الحيوانية المعدية والوبائية ومكافحتها
ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون الاتحادي رقم 11 لسنة 2002 بشأن تنظيم الاتجار الدولي بالأنواع الحيوانات والنباتات المهددة بالانقراض
وعلى القانون الاتحادي رقم (22) لسنة 2016م بشأن تنظيم حيازة الحيوانات الخطرة،
وبناء على الشروط الواردة في مدونة المنظمة العالمية للصحة الحيوانية OIE لعام 2015م، وفي إطار حرص
الوزارة على تنفيذ أهدافها الاستراتيجية فيما يتعلق بالوقاية من الآفات الزراعية والأمراض الحيوانية الوبائية
وتعزيز سلامة الأغذية بالدولة .
وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،
قرر:

المادة (1)

الهدف

يهدف هذا القرار إلى تنظيم استيراد وعبور الحيوانات الحية ذات الظلف المشقوق والطيور ومنتجاتها ومخلفاتها
وبعض الفصائل الحيوانية الأخرى الواردة في نطاق هذا القرار

المادة (2)

المجال (النطاق)

يسري هذا القرار على استيراد وعبور الأنواع التالية من الحيوانات:

1. الحيوانات ذات الظلف المشقوق بما في ذلك الأبقار والأغنام والماعز ، ومنتجاتها الحية (سائل منوي وأجنة
وبويضات) ، ومخلفاتها من أجزاء غير المخصصة للاستهلاك البشري ومن ذلك الدم والجلود والصوف والوبر
والشعر والعظام والأمعاء والروث والقرون والحوافر وبقايا الحيوانات المستخدمة في السماد ومسحوق
العظام وما في حكمها والمحنطات.
2. الطيور الحية بما فيها الدواجن والطيور البرية والمرباة في الأسر وطيور الزينة، والصيصان عمر يوم واحد
وبيض التفقيس، و مخلفاتها من اجزاء غير صالحة للاستهلاك الآدمي.
3. الحيوانات التالية ومنتجاتها ومخلفاتها شريطة الحصول على الموافقة اللازمة لاستيرادها:

- الرتب التالية من الثدييات :
 - أ- الرئيسيات
 - ب- آكلات اللحوم ماعدا الكلاب والقطط وتشمل الدببة
 - ت- القوارض بما فيها حيوانات التجارب
 - ث- الحيوانات المائية (الحيتان - الدولفين - الفقمة - الفظ)
 - ج- الأرنبات
- الزواحف والبرمائيات
- القشريات والمحاريات والاسماك بما فيها العظمية والغضروفية

المادة (3)

أحكام عامة

1. يشترط للاستيراد للأغراض التجارية ان تكون المنشأة مرخصة ومسجلة بالوزارة لاستيراد الانواع المرغوب في استيرادها .
2. يسمح للأفراد باستيراد ما لا يزيد عن بقرتين وما لا يزيد عن عشرة أغنام أو ماعز وما لا يزيد عن عدد 6 طائر سنوياً لكل شخص ، كما يسمح بما لا يزيد عن 6 محنطات سنوياً.
3. يسمح بخروج الطيور المملوكة للأشخاص ودخولها إلى الدولة شريطة أن تكون مسجلة ومعرفة بوسيلة تعريف ثابتة ، وأن تستوفي الاشتراطات الصحية والفنية اللازمة للاستيراد من الدول العائدة منها الطيور.

المادة (4)

اعتماد دول التصدير

1. على أي دولة ترغب في تصدير الحيوانات والطيور المندرجة تحت الفقرتين (1،2) من المادة الثانية من هذا القرار إلى الدولة استيفاء المتطلبات التالية لدراسة وضعها واضافتها للقائمة المعتمدة لدول الاستيراد:
 - أ- أن يكون لدى الدولة المصدرة خدمات بيطرية متكاملة تسمح بمراقبة منشآت تربية الحيوانات بصورة كافية وخاصةً فيما يتعلق بالأمراض الواجب الإبلاغ عنها.
 - ب- أن يكون لدى الدولة المصدرة قائمة بالأمراض الواجب الإبلاغ عنها ويجب أن تتضمن هذه القائمة الأمراض الوبائية والمعدية التي يمكن ان تصيب الفصائل المستهدفة بالاستيراد وأن تمتلك الأنظمة والبرامج التالية حسب معايير المنظمة العالمية للصحة الحيوانية:
 - برنامج للإنذار المبكر في حالة حدوث مرض.
 - برامج المراقبة والتقصي للأمراض الحيوانية الموجودة في الدولة وخاصة الأمراض الوبائية والمشاركة.

2. يحق لإدارة الصحة والتنمية الحيوانية في الوزارة طلب أية معلومات إضافية لاستكمال دراسة الوضع الصحي بما في ذلك تعبئة الاستبيان الوارد في الملحق رقم (2) من هذا القرار وإجراء زيارات ميدانية لغايات التقييم .
3. يتم التنسيق مع السلطات البيطرية في دول التصدير لاعتماد نماذج الشهادات الصحية البيطرية التي سيتم استخدامها بما يتوافق مع النماذج الواردة في الملحق رقم (3) من هذا القرار.
4. يتم تعليق اعتماد أي من الدول الواردة في قوائم الدول المسموح الاستيراد منها في أي من الحالات التالية:
أ- تغيير الوضع الصحي في دولة التصدير بما لا يحقق الاشتراطات الصحية المذكورة في نماذج الشهادات الواردة في الملحق رقم (3) من هذا القرار، ولحين العودة للوضع الصحي الذي يضمن تحقيق الاشتراطات الصحية المطلوبة.
ب- تكرار ورود ارساليات مخالفتين للاشتراطات الصحية المطلوبة للاستيراد لحين تصويب الوضع واتخاذ الاجراءات التصحيحية اللازمة.
ج- أي تعديل مستقبلي في الشروط الصحية أو الاجراءات الواردة في ملاحق هذا القرار.

المادة (5)

شروط الاستيراد

1. يجب الحصول على إذن استيراد مسبق من الوزارة لاستيراد الحيوانات الحية ومنتجاتها غير المخصصة للاستهلاك البشري ومخلفاتها والسائل المنوي والأجنة والبويضات.
2. يجب أن يكون الحيوان معرف بوسيلة تعريف ثابتة تتناسب مع فصيلته باستخدام شريحة الكترونية (Microchip) أو حلقة تعريفية (Ring) أو علامة أذن تعريفية (Ear Tag) باستثناء الأرانب وحيوانات التجارب والبرمائيات والزواحف ويستثنى من ذلك الطيور ما عدا الصقور.
3. يسمح باستيراد المنتجات والمخلفات الحيوانية غير المعاملة من قائمة الدول الواردة في الملحق رقم (1) من هذا القرار وضمن الشروط الواردة في الملحق رقم (3) من هذا القرار.
4. يسمح باستيراد المخلفات الحيوانية المعاملة من كافة الدول شريطة أن تصاحب بشهادة معاملة تفيد بأن الإرسالية قد تم معاملتها بأحد الطرق الموصى بها في دستور المنظمة العالمية للصحة الحيوانية للقضاء على المسببات المرضية.
5. يجب أن يرفق بالإرساليات المستوردة ما يلي:
أ- شهادة صحية بيطرية مصدقة: وفقاً لنماذج الشهادات الصحية الواردة في الملحق رقم (3) من هذا القرار ويحق لإدارة الصحة والتنمية الحيوانية بالوزارة دراسة بدائل الاشتراطات وفقاً لدستور المنظمة العالمية للصحة الحيوانية أو دراسة تحليل المخاطر للاستيراد من تلك الدول.
ب- شهادة منشأ معتمدة وصادرة من الجهة المختصة.
ت- شهادة سايتس للأنواع التي تندرج تحت ملاحق الاتفاقية

ث-نسخ من نتائج الفحوص المخبرية المطلوبة أو تضمينها في نموذج الشهادة الصحية المستخدمة في حال الاتفاق على ذلك مع دولة التصدير

ج-بيان خط سير الرحلة أو بوليصة الشحن التي تبين اعداد الحيوانات وخط سير ارساليات الحيوانات الحية

ح-بيان جمركي يوضح بيانات الارسالية.

6. يجب شحن ارساليات الحيوانات الحية مباشرة من دولة التصدير، وفي حال عبور أي ارسالية عبر أي دولة أخرى يجب اخطار إدارة الصحة والتنمية الحيوانية بالوزارة للموافقة على دخولها لدولة الإمارات العربية المتحدة في حال ثبت عدم مرورها أثناء الشحن عبر منطقة أو دولة موبوءة بأمراض تنتقل بالهواء أو بواسطة الحشرات.

7. يجب أن يتم نقل الحيوانات الحية مباشرة من مكان العزل إلى منفذ التصدير في وسائل نقل نظيفة ومطهرة.

8. يشترط في الحيوانات الحية الواردة في الفقرتين 1 ، 3 من المادة الثانية من هذا القرار المعاد تصديرها من غير بلد المنشأ أن تقضي 6 أشهر على الأقل في بلد التصدير بينما يشترط في حال الطيور الاقامة لمدة لا تقل عن 3 أشهر.

9. يجب مراعاة أية تشريعات ومعايير أخرى تتعلق بالاستيراد والعبور والرفق بالحيوان.

10. يجب أن يتم الشحن الجوي وفقاً لمعايير الاتحاد الدولي للنقل الجوي (IATA)، وفي حالات النقل البحري والبري يتم الالتزام بأي اشتراطات فنية مطلوبة وفقاً لمعايير الرفق بالحيوان.

11. يسمح باستيراد المنتجات الحيوانية الحية (البويضات والأجنة والسائل المنوي) من كافة الدول وفقاً للشروط الواردة في الملحق رقم (3) من هذا القرار.

12. في حال قبول طلب استيراد أي من الأنواع المذكورة في الفقرة 3 من المادة (2) من هذا القرار ، يتم ذلك وفقاً للاشتراطات الصحية الواردة في نماذج الشهادات الصحية في الملحق رقم (3) من هذا القرار

المادة (6)

إجراءات ارساليات العبور (الترانزيت)

تخضع ارساليات العبور (الترانزيت) للأحكام التالية:

1. يجب الحصول على إذن عبور مسبق من الوزارة لإرساليات الحيوانات الحية والتي تمر عبر أراضي دولة الامارات العربية المتحدة كإرسالية عبور (ترانزيت).

2. عدم السماح بعبور ارساليات الحيوانات الحية عبر أراضي دولة الامارات العربية المتحدة إلا إذا كانت واردة من دولة ضمن قائمة الدول المعتمدة الواردة في الملحق رقم (1) من هذا القرار، وفي حال مرور أي ارسالية عبر أراضي دولة أخرى يجب اخطار الإدارة المختصة بالوزارة للموافقة على دخولها لدولة

- الإمارات العربية المتحدة في حال ثبت عدم مرورها أثناء الشحن عبر منطقة أو دولة موبوءة بأمراض تنتقل بالهواء أو بواسطة الحشرات.
3. يجب أن يتم تتبع سير الارسالية من منفذ الدخول إلى منفذ الخروج لضمان خروجها من أراضي دولة الإمارات العربية المتحدة.
4. في حالات النقل البري باستخدام الشاحنات يجب أن يتم ترخيص الشاحنة.
5. يجب مراعاة تشريعات ومعايير الرفق بالحيوان بهذا الخصوص.
6. في حال العبور الجوي في نفس المطار أو البحري في نفس الميناء لا يتطلب الحصول على إذن عبور شريطة أن تكون الحيوانات معزولة عن أي حيوانات أخرى.
7. يحق للإدارة المعنية بالسايتس الاطلاع على المستندات لأغراض التتبع في حال عبور أنواع مدرجة بملاحق اتفاقية سايتس

المادة (7)

الإجراءات الحجرية

- تختص الجهات التالية بالإجراءات أدناه:
- قطاع الشؤون الزراعية والحيوانية بالوزارة:
 - 1. إدارة الصحة والتنمية الحيوانية:
 - مراجعة نماذج الشهادات الصحية الواردة في ملاحق هذا القرار وتعديلها وفقاً للتحديثات على الخطوط الإرشادية للمنظمات الدولية أو تحليل المخاطر على الواردات .
 - تحديد منافذ الدخول للحيوانات الحية حسب فصائل الحيوانات ودول التصدير والقدرات الحجرية في المنافذ.
 - متابعة تطورات الوضع الوبائي لدول العالم، وتعديل قائمة دول الاستيراد والتحقق من استيفاء الاشتراطات الصحية الواردة في نماذج الشهادات في الملحق رقم (3) من هذا القرار.
 - التنسيق مع السلطات البيطرية في دول التصدير لدراسة نماذج الشهادات الصحية المقترحة لاعتمادها وفقاً للطرق المتبعة.
 - 2. إدارة المختبرات:
 - إجراء الفحوص المخبرية التأكيدية اللازمة للعينات الواردة من الارساليات وفقاً لمتطلبات الاستيراد.
 - قطاع التدقيق الخارجي بالوزارة :
 - متابعة تنفيذ أحكام هذا القرار.
 - قطاع المناطق بالوزارة:
 - تعميم نماذج الشهادات الصحية المعتمدة على إدارات المناطق .

- تعميم تحديثات قوائم دول الاستيراد الواردة في الملحق رقم (1) من هذا القرار دورياً على إدارات المناطق.
- ارسال نسخ من تقارير شهرية إلى إدارة الصحة والتنمية الحيوانية بشأن اسباب رفض وتوقيف الارساليات الواردة واعداد الحيوانات وأنواعها ومصادرها ..
- تعميم ونشر تحديثات قوائم دول الاستيراد الواردة في الملحق رقم (1) من هذا القرار دورياً على المتعاملين.
- تنفيذ عملية الافراج عن الارسالية بما في ذلك التأكد من استيفائها للاشتراطات المطلوبة، وإجراء الفحوص المخبرية اللازمة للعينات الواردة من الارساليات وفقاً لمتطلبات الاستيراد.
- قطاع البيئة والمحافظة على الطبيعة – إدارة التنوع البيولوجي:
- دراسة واعتماد الأنواع المذكورة في الفقرة 3 من المادة (2) من هذا القرار وتحديد أعداد الاستيراد في حال ورود طلبات استيراد.

المادة (8)

العينات والفحوص الواجب اجرائها

يتم جمع العينات من الحيوانات وفحصها مخبرياً أثناء فترة الحجر وفقاً للملحق رقم (4) من هذا القرار إلى حين ظهور النتائج.

المادة (9)

اجراءات الإفراج

1. يلتزم العاملون بالمنفذ بإجراءات الإفراج الواردة في الملحق رقم (5) من هذا القرار.
 2. في حالة عدم الالتزام أو الإخلال بتنفيذ أي من الشروط الصحية المطلوبة:
- يتم رفض الإرسالية وإرجاعها إلى بلد المصدر أو اتلافها على نفقة المستورد طبقاً للإجراءات المحجّرة والصحية المعمول بها بالدولة واطار الدولة المصدرة بذلك.
 - في حال تكرر ورود ارساليتين مخالفتين من البلد المصدر، يتم تعليق الاستيراد مؤقتاً لإعادة تقييم الوضع واتخاذ الاجراءات التصحيحية اللازمة.

المادة (10)

واجبات المستورد

يتوجب على المستورد ما يلي:

- الحصول على الموافقات والترخيص اللازمة لإتمام عملية الاستيراد أو العبور قبل البدء في عملية الاستيراد.
- التأكد من تحقيق متطلبات الاستيراد.

- تغذية ورعاية الحيوانات أثناء فترة الحجر.
- الالتزام بالإجراءات المحجربة حيال الارسالية وفقاً لتعليمات اقسام الحجر.

المادة (11)

على الدول المصدرة الواردة في الملحق (1) من هذا القرار تعديل الشهادات الصحية المستخدمة في عملية تصدير الحيوانات الحية ولحومها ومنتجاتها ومخلفاتها بما يتوافق مع المتطلبات الصحية في النماذج الواردة في الملحق رقم (3) من هذا القرار خلال ستة أشهر من تاريخ إصدار هذا القرار ، وفي حال عدم تعديل وضعها يتم رفع اسمها من قوائم الدول المسموح بالاستيراد منها.

المادة (12)

على جميع الجهات المعنية بالدولة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه.

المادة (13)

تلغى كافة القرارات التي تتعارض مع هذا القرار ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

د. ثاني بن أحمد الزيودي
وزير التغير المناخي والبيئة

صدر في: التاريخ: / / 1437 هـ
الموافق: / / 2016 م

الملاحق:

ملحق رقم (1): قائمة الدول المعتمدة للاستيراد

1. الدول المسموح استيراد الأبقار الحية ومخلفاتها الغير معاملة منها:
استراليا، كندا، المانيا، فرنسا، اسبانيا، هولندا، هنغاريا، الأرجنتين، البرازيل، الباراغواي، الأوروغواي، المكسيك، البحرين، السعودية، قطر، سلطنة عمان، الهند، الباكستان، اليابان، سنغافورا، سوريا، السودان (المنطقة الشرقية والوسطى)، تنزانيا، أثيوبيا، جنوب إفريقيا (من المنطقة الخالية رسميا من الحمى القلاعية)، كازاخستان
2. الدول المسموح استيراد الأغنام الحية منها (ضأن وماعز) ومخلفاتها الغير معاملة منها:
استراليا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، المانيا، فرنسا، اسبانيا، هولندا، الأرجنتين، البرازيل، الباراغواي، الأوروغواي، المكسيك، أوكرانيا، مولدافيا، جورجيا، صربيا، اذربيجان، البوسنة والهرسك، بلجيكا، المملكة المتحدة، قبرص، بلغاريا، رومانيا، الدنمارك، البحرين، السعودية، قطر، سلطنة عمان، الكويت، الأردن، لبنان، سوريا، الهند، الباكستان، اليابان، سنغافورا، السودان (المنطقة الشرقية والوسطى)، تنزانيا، أثيوبيا، جنوب إفريقيا (من المنطقة الخالية رسميا من الحمى القلاعية)، كازاخستان
3. الدول المسموح باستيراد كافة أنواع الطيور الحية وبيض التفقيس والصيصان عمر يوم واحد منها:
الكويت، البحرين، عمان، قطر، السعودية، السويد، اسبانيا، تايلاند، ايرلندا، فرنسا، مالطا، بولندا، لاتفيا، النمسا، فنلندا، قبرص، الدنمارك، سويسرا، الترويج، اليونان، التشيك، سلوفاكيا، تركيا، أوكرانيا، بلجيكا، ماليزيا، أندورا، كرواتيا، البوسنة، البرتغال، بيلاروسيا، ألبانيا، صربيا، إستونيا، جورجيا، أيسلندا، ليختنشتاين، موناكو، جمهورية الجبل الأسود، سان نارينو، سلوفينيا، أرمينيا، أروبا، إكوادور، أنتيغوا و باربودا، الأرجنتين، الباراغواي، البرازيل، الهامام، الدومينيكان، السلفادور، بربادوس، برمودا، بروناي، بلغاريا، بلير، بنما، بورتوريكو، بوليفيا، بيرو، تشيلي، جامايكا، جمهورية البانيا، دومينيكا، روسيا، فنزولا، فيليبين، كوستاريكا، كولومبيا، لتوانيا، لوكسمبورج، مقدونيا، مولدافيا، ميكرونيزيا، نيكاراغوا، نيوزلندا، هندوراس، يوغسلافيا، رومانيا، استراليا، ايطاليا، المانيا، بريطانيا، المجر، هولندا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية

سيتم مراجعتها قبل الاصدار مباشرة

ملحق رقم (2): استبيان اعتماد الدول/المناطق

استبيان

Questionnaire

عن وضع الصحة الحيوانية في الدول الراغبة في تصدير الحيوانات * إلى دولة الإمارات العربية
on Animal Health in countries wishing to export animals* to the UAE

* يراعى نوع الفصائل الحيوانية المزرع استيرادها عند تعبئة الاستبيان خاصة الأمراض الواجب الإبلاغ عنها وبرامج الوقاية وبيانات الاستيراد والتصدير

Part I : GENERAL		الجزء الأول: معلومات عامة	
<p>1. Administrative Organization of Veterinary Services responsible for Animal Health: Name and address:</p> <p>2. Animal population: list by Region (Province) and Production category (Breeding , Meat production, etc.) for the following species:</p>		<p>1. تنظيم الخدمات البيطرية المسؤولة عن الصحة الحيوانية الاسم و العنوان: 2. عدد الحيوانات: ضع قائمة بعدد حيوانات التربية لكل منطقة* بحسب نوع الحيوان ونوع الانتاج (تربية، إنتاج لحوم، الخ)</p>	
<p>عدد حيوانات التربية في كل منطقة حسب نوع الحيوان و صنف الانتاج Animal Population classified according animal species and type of production in State*</p>			
العدد Number	اسم المنطقة Regions/Areas	نوع الإنتاج Category	الصنف Species
<p>*يرجى تقديم خرائط تبين توزيع الحيوانات داخل الدولة إن كانت متوفرة Please provide maps of animal distributions, if available</p>			
Part II : Animal Health		الجزء الثاني: صحة الحيوان	
<p>1. Veterinary Services</p> <p>1.1 Total number of Veterinarians</p> <p>1.2 Number of veterinarians employed in Animal Health Services (governmental and private accredited vets.)</p> <p>1.2.1 Number of veterinarian employed in the Head Office Animal Health Authorities (only Governmental).</p> <p>1.2.2 Number of Veterinarians employed in Districts Animal Health Authorities (List by District the number of Governmental Veterinarians)</p> <p>1.2.3 Percentage of Veterinarians by animal species</p> <p>1.2.4 Percentage of Para-veterinary technicians by animal species</p> <p>2. Veterinary and Para-Veterinary Education</p> <p>Indicate names of institutions where studies can be provided, their programs and average number of annual graduates by category (total for the country)</p>		<p>1. الخدمات البيطرية</p> <p>1.1 العدد الاجمالي للأطباء البيطريين بالدولة.</p> <p>1.2 عدد الأطباء البيطريين العاملين في السلطة البيطرية المركزية في القطاع العام فقط.</p> <p>1.2.1 عدد الأطباء البيطريين العاملين في الخدمات البيطرية المركزية من القطاع العام ومن القطاع الخاص والمعتمدين للقيام ببعض الأعمال التابعة للقطاع العام.</p> <p>1.2.2 عدد الأطباء البيطريين العاملين في السلطات البيطرية المحلية الرسمية لكل منطقة.</p> <p>1.2.3 نسبة عدد الأطباء البيطريين لكل صنف من الحيوانات.</p> <p>1.2.4 نسبة عدد المساعدين البيطريين على لكل صنف من الحيوانات</p> <p>2. التعليم البيطري وشبه البيطري</p> <p>اذكر أسماء المؤسسات التي تقدم خدمات التعليم البيطري والمهن الفنية المعاونة ووصف البرامج التعليمية التي يتم توفيرها وأعطى معدل أعداد الخريجين سنويا من أطباء بيطريين و مساعدين بيطريين</p>	

<p>3. Veterinary Laboratories</p> <p>3.1 Name and address of Central Veterinary Laboratories, their capabilities for disease laboratory diagnosis and names of their accreditation certificates if any</p> <p>3.2 Number of other official Veterinary Laboratories</p>	<p>3. المختبرات البيطرية</p> <p>3.1 أذكر أسماء وعناوين المختبرات المركزية البيطرية وأذكر قدراتها للتشخيص المخبري وهل لديها شهادات اعتماد وما هي.</p> <p>3.2 عدد المختبرات البيطرية الرسمية الأخرى.</p>									
<p>3.3 Staffing of Official Veterinary Laboratories عدد الأطباء البيطريين العاملين في المختبرات</p> <table border="1" data-bbox="240 454 1342 622"> <thead> <tr> <th data-bbox="240 454 1050 533">اسم المختبر البيطري الرسمي Name of Official Veterinary Laboratories</th> <th data-bbox="1050 454 1342 533">عدد الموظفين Number of staff</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td> </td> <td> </td> </tr> <tr> <td> </td> <td> </td> </tr> </tbody> </table>		اسم المختبر البيطري الرسمي Name of Official Veterinary Laboratories	عدد الموظفين Number of staff							
اسم المختبر البيطري الرسمي Name of Official Veterinary Laboratories	عدد الموظفين Number of staff									
<p>3.4 أذكر في الجدول أدناه أسماء الفحوصات المخبرية المطبقة لكل مرض وأسماء مؤسسات الاعتماد</p> <p>3.4 Indicate , for each of these laboratories their capabilities for disease laboratory diagnosis tests, their accreditations, if any.</p> <table border="1" data-bbox="240 712 1342 880"> <thead> <tr> <th data-bbox="240 712 555 790">أسماء المختبرات البيطرية الرسمية Official veterinary laboratories</th> <th data-bbox="555 712 1018 790">اسم الفحص المخبري لكل مرض Name of laboratory diagnosis test by disease</th> <th data-bbox="1018 712 1342 790">اسم مؤسسة الاعتماد Accreditation institution name</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td> </td> <td> </td> <td> </td> </tr> <tr> <td> </td> <td> </td> <td> </td> </tr> </tbody> </table>		أسماء المختبرات البيطرية الرسمية Official veterinary laboratories	اسم الفحص المخبري لكل مرض Name of laboratory diagnosis test by disease	اسم مؤسسة الاعتماد Accreditation institution name						
أسماء المختبرات البيطرية الرسمية Official veterinary laboratories	اسم الفحص المخبري لكل مرض Name of laboratory diagnosis test by disease	اسم مؤسسة الاعتماد Accreditation institution name								
<p>4. Structure of livestock industry:</p> <p>Describe the livestock industry and its structure (entities, their roles, communication mechanisms, etc.).</p>	<p>4. صناعة تربية الماشية:</p> <p>أوصف صناعة تربية الماشية بالدولة وهيكلتها (تركيبها , أدوار الأطراف المعنية وسائل الاتصال, الخ)</p>									
<p>5. Notifiable Animal diseases.</p> <p>5.1 Indicate the List of Notifiable Animal diseases and describe the notification procedure in your country.</p> <p>5.2. Which Animal diseases are reported as notifiable in your country to OIE?</p>	<p>5. الأمراض الواجب الإبلاغ عنها:</p> <p>5.1 اذكر قائمة أسماء الأمراض الواجب الإبلاغ عنها وطريقة الإبلاغ المعتمدة في بلدك.</p> <p>5.2 ما هي أسماء الأمراض الواجب الإبلاغ عنها في الدولة والتي يتم الإبلاغ عنها للمنظمة العالمية للصحة الحيوانية.</p>									
<p>6. Diseases and Control measures:</p> <p>(Enumerate the applied control programs, included strains for diseases with serotypes if vaccination if applied).</p> <p>6.1 Number of disease outbreaks by disease during the last 3 years .number of animals vaccinated by disease during the last 3 years, if vaccination applied.</p> <p>6.2 Indicate by name of first administrative Division, the date of last occurrence of the diseases and eventually the date of last vaccination by disease.</p> <p>6.3 Mention the used control measures for each disease (stamping-out, quarantine, implementation of surveillance zones and control zones (radius for each), epidemiological investigation (tracing back and forward) etc.)?</p> <p>6.4 Which laboratory diagnosis tests are used for the diagnosis of each notifiable disease in your country?</p> <p>6.5 Do you have a policy for disease free area/zone? (If yes, describe it by disease).</p>	<p>6. إجراءات الوقاية والسيطرة على الأمراض</p> <p>(عدد برامج السيطرة على الأمراض المطبقة في الدولة ومدى وجود برامج تحصينات خاصة بها، ويضاف بالنسبة للأمراض التي توجد لديها أكثر من عترة وصف السلالات المستخدمة)</p> <p>1.1 اذكر عدد البؤر المرضية للأمراض الموجودة بالدولة التي سجلت خلال الثلاثة سنوات الماضية.</p> <p>1.2 اذكر التقسيم الإداري الأولي ، وتاريخ آخر حدوث للبؤر المرضية وتاريخ آخر تحصين إن وجد.</p> <p>1.3 أذكر إجراءات الوقاية المستخدمة لكل مرض (استخدام سياسة اتلاف الحيوانات المصابة وتطبيق إجراءات العزل ومراقبة الحركة والتقصي الوبائي (تتبع مصادر الحيوانات الواردة والحيوانات التي غادرت مكان البؤرة المرضية).</p> <p>1.4 اذكر أسماء الفحوصات المخبرية المستخدمة لتشخيص كل مرض من الأمراض الواجب الإبلاغ عنها في الدولة.</p> <p>1.5 هل لديكم سياسة لتنفيذ مناطق خالية من الأمراض؟ إذا كانت الإجابة بنعم، أذكر توصيف للبرنامج لكل مرض.</p>									
<p>7. Animal Health Legislation</p> <p>7.1 List the Titles of Laws and Regulations governing the</p>	<p>7. التشريعات ذات الصلة بالصحة الحيوانية</p> <p>7.1 عدد القوانين والتشريعات والأنظمة المتعلقة ببرامج الوقاية</p>									

<p>prevention, control and eradication of animal diseases in your country (provide copies).</p> <p>7.2 Is there a Law for mandatory reporting of a certain number of animal diseases to veterinary authorities in your county? If yes, please provide a list of notifiable disease by name.</p> <p>7.3 Do the regulations permit veterinary authorities to do the following:</p> <p>7.3.1 Quarantine or isolation of animals and/or premises in case suspicion of those diseases listed previously?</p> <p>7.3.2 Establishment of control zones, cordons, sanitary and quarantine zones around animals infected premises with diseases and control movements into and out of such zones?</p> <p>7.3.3 Destruction and disposal of infected and dead animals?</p> <p>7.3.4 Vectors destruction, cleaning and disinfection of contaminated premises?</p> <p>7.3.5 Owners compensation for destroyed animals?</p> <p>- Attach the related Laws and Regulations in relation to the points mentioned above.</p>	<p>والسيطرة على الأمراض الحيوانية بالدولة (ترفق نسخ).</p> <p>7.2 هل يوجد تشريع بالزامية الإبلاغ عن الأمراض الحيوانية إلى السلطات البيطرية؟ (في حال الإجابة بنعم ، يرجى تقديم قائمة بأسماء الأمراض الواجب الإبلاغ عنها).</p> <p>7.3 هل تسمح التشريعات الموجودة حاليا للسلطات البيطرية بالقيام بالتالي:</p> <p>7.3.1 الحجر الصحي أو العزل للحيوانات أو المنشآت عند حدوث بؤرة مرضية أو الاشتباه في تلك الأمراض المذكورة سابقا؟</p> <p>7.3.2 إنشاء مناطق للسيطرة على المرض ، بما فيها مناطق للحجر الصحي حول الحيوانات المصابة وتقييد الحركة من وإلى المنطقة الموبوءة ؟</p> <p>7.3.3 الإتلاف والتخلص من الحيوانات المصابة والحيوانات النافقة؟</p> <p>7.3.4 القضاء على نواقل المرض (الحشرات) والتنظيف والتعقيم للمنشآت الموبوءة.</p> <p>7.3.5 هل يوجد تعويض لأصحاب الحيوانات عند إتلاف والتخلص من الحيوانات المصابة ؟</p> <p>- ترفق نسخة من القوانين والأنظمة ذات العلاقة والمذكورة أعلاه.</p>
<p>8. Importation situation:</p> <p>8.1 Describe briefly the rules governing importation of animals, with reference to legal documents (eventual quarantine, required guarantees for animal health, models of certificates, laboratory diagnostic tests , etc.)</p> <p>8.2 Are imports allowed from disease free areas/regions which are located in non-free countries? If yes, mention any additional quarantine requirements?</p>	<p>8. وضع استيراد الحيوانات الحية للدولة:</p> <p>8.1 أوصف بإيجاز القواعد المطبقة لتنظيم استيراد الحيوانات، مع الإشارة إلى المرجعية القانونية (امكانية الحجر البيطري ، والضمانات المطلوبة لضمان الصحة الحيوانية، ونماذج الشهادات والاختبارات التشخيصية المخبرية المطلوبة، الخ)</p> <p>8.2 هل تسمح دولتكم الاستيراد من دول بها مناطق خالية من بعض الأمراض ؟ إذا كانت الإجابة بنعم، عل تطلب الدولة متطلبات إضافية لإجراءات الحجر البيطري؟</p>
<p>9 . Export situation:</p> <p>9.1 Indicate numbers by species of exported animals during the last 3 years.</p> <p>9.2 Provide a list indicating the names of your exporting countries.</p>	<p>9. وضع تصدير الحيوانات الحية خارج الدولة</p> <p>9.1 أعطي أرقام الحيوانات المصدرة لكل صنف خلال السنوات الثلاثة الأخيرة.</p> <p>9.2 قدم قائمة تبين أسماء الدول التي يتم التصدير إليها.</p>

ملحق رقم (3): نماذج الشهادات الصحية

1. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير المجترات الحية إلى دولة الإمارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الإسم العنوان	1.2 رقم الشهادة
1.4 المرسل إليه الإسم: العنوان:	1.3 السلطة البيطرية
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة/منشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الإسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> براً	1.13 المنفذ الحدودي
تعريف الارسالية	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الارسالية	1.16 رقم الارسالية ISO CODE
1.18 تعريف وسيلة النقل	1.17 الكمية الإجمالية
1.20 أنواع الحيوانات <input type="checkbox"/> للذبح <input type="checkbox"/> للتربية <input type="checkbox"/> للتسمين <input type="checkbox"/> أخرى :	1.19 العدد الإجمالي للحيوانات
1.21 للاستيراد: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> إعادة دخول <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الارسالية السلالة: الفصيلة (الإسم العلمي): رقم التعريف/ التفاصيل : العمر: الكمية : نظام الترقيم: الجنس:	

ب - أقرأنا الموقع أدناه/ الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الحيوانات الحية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط* التالية:

- * منشأ الحيوانات من دولة أو منطقة معترف بأنها خالية من مرض الحمى القلاعية من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، أو أنها من دول لم يسجل بها بؤر لمرض الحمى القلاعية لمدة لا تقل عن (12) شهراً قبل التصدير استناداً للتقارير الدورية المنشورة لدى المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، أو أنها من دول لم يسجل بها المرض (مع تطبيق سياسة الائتلاف) لمدة لا تقل عن (3) أشهر السابقة للتصدير، أو بيان يوضح أنه قد تم حجر الحيوانات الحية المستوردة لمدة لا تقل عن 30 يوم قبل التصدير في المحاجر المعتمدة من وزارة التغيير المناخي والبيئة وأنها قد خضعت للفحوص المخبرية اللازمة للكشف عن مرض الحمى القلاعية قبل الشحن بيومين وبتائج سلبية.
- * أن الحيوانات من دولة أو منطقة لم يسجل بها مرض البروسيللا لمدة لا تقل عن الثلاث سنوات السابقة للتصدير أو أن الحيوانات قد تم فحصها للمرض وبتائج سلبية .
- * منشأ الحيوانات من دول واقعة خارج المناطق الجغرافية المعرضة للإصابة بالمرض، أو من دولة لم يسجل بها مرض حمى الوادي المتصدع خلال السنتين السابقتين للتصدير على الأقل، وإجراء فحص مخبري للتأكد من خلو الحيوانات من المرض .
- * منشأ الحيوانات من دولة خالية من مرض اللسان الأزرق خلال مدة لا تقل عن السنتين السابقتين للتصدير على الأقل، أو أن الحيوانات محمية من لسعات البعوض الناقل للمرض (Culicoides) لمدة لا تقل عن (28) يوم السابقة للتصدير واخضعت خلال هذه الفترة إلى فحوصات مخبرية للكشف عن الأجسام المناعية للمرض أو لمدة لا تقل عن (14) يوم السابقة للتصدير واخضعت خلال هذه الفترة إلى فحوصات مخبرية للكشف عن فيروس مرض اللسان الأزرق بحيث تكون النتائج سلبية في كلتا الحالتين، أو أن الحيوانات قد تم تحصينها للمرض لمدة لا تقل عن (60) يوماً قبل التصدير بلقاح يحتوي على جميع العتار المصلية المسجلة للمرض في بلد التصدير.
- * منشأ الحيوانات من دولة لم يسجل بها مرض شمالنبرج، أو أن الحيوانات من مناطق لم يسجل بها المرض شريطة عدم وجود العائل الناقل على أن يتم فحص الحيوانات مخبرياً خلال السبعة أيام السابقة للتصدير، أو من مزارع لم يسجل بها الفيروس شريطة عدم وجود العائل الناقل على أن يتم فحصها مخبرياً مرتين خلال الـ (28) يوم السابقة للتصدير مع ثبوت نتائج الفحص للفيروس في كلتا الحالتين وأن الحيوانات كانت تحت ملاحظة الطبيب البيطري الحكومي ولم تظهر عليها أية اعراض مرضية للفيروس خلال فترة الـ (28) يوم السابقة للتصدير.
- * منشأ الحيوانات من دول لم يسجل بها مرض الجمرة الخبيثة أو أنها من منشأة لم يسجل بها المرض لمدة العشرين يوم السابقة للتصدير
- * الحيوانات من منشآت لم يسجل بها داء السعار خلال السنة السابقة للتصدير.
- * أن الحيوانات قد تلقت جرعات وقائية للطفيليات الداخلية والخارجية قبل التصدير وتم رشها بمبيد معتمد من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية خلال 14 - 21 يوم قبل التصدير.
- * الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً يوم الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض الوبائية والمعدية.
- * بيان يوضح بأن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليه أية اعراض لمرض الحمى المجهولة.
- * بيان يوضح أن الحيوانات للتربية قادمة من قطعان لم يسجل بها أمراض التريكومونس، والسل الكاذب، والتهاب المهبل الحبيبي المعدي، والفيبروزيس، والليبتوسبيروسيز، والليستريا.
- * تسجيل التحصينات (اسم المرض، نوع اللقاح، تاريخ التحصين) التي أعطيت للحيوانات في خلال الستة أشهر السابقة للتصدير.
- يتم اضافة البيانات التالية فيما يخص الأبقار:
- * أن الأبقار واردة من دولة لم يسجل بها مرض جنون البقر، أو من دولة مصنفة من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية أنها ذات مخاطر مسيطر عليها أو ذات مخاطر ضئيلة للمرض (تراعى التوصيات الصادرة عن الامانة العامة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فيما يخص مرض جنون البقر).
- * أن الأبقار واردة من دولة خالية من مرض التهاب الجلد العقدي خلال الثلاث سنوات السابقة للتصدير على الأقل مع عدم استخدام سياسة التحصين، أو أن الأبقار غير محصنة وقد تم حجرها وفحصها في خلال الـ (14) يوم السابقة للشحن وبتائج سلبية، أو أنه قد تم تحصينها في الفترة من 30 إلى 90 يوم السابقة للشحن أو أنه قد تم حجرها لمدة 28 يوم السابقة للتصدير.
- * أن أبقار التربية واردة من دولة خالية من مرض التهاب الرئوي البلوري المعدي في الأبقار لمدة لا تقل عن 24 شهر السابقة للتصدير أو أن الأبقار واردة من منطقة لم يسجل بها المرض لمدة 6 أشهر السابقة للتصدير، أو أنه قد تم اختبارها للمرض بواقع مرتين بينهما فترة 21-30 يوم وبتائج سلبية على أن يكون الفحص الثاني في فترة لا تقل عن 14 يوم قبل الشحن.
- * أن أبقار التربية واردة من دولة أو منطقة خالية من مرض السل البقري خلال الخمس سنوات الاخيرة السابقة للتصدير على الأقل، أو أن الأبقار واردة من منشآت لم يسجل بها المرض وقد تم فحصها بفحص التيوبركلين في خلال الـ (30) يوم السابقة للشحن وبتائج سلبية.
- بالنسبة للأغنام والماعز:
- وأن الأغنام والماعز واردة من دولة أو منطقة معترف بأنها خالية من مرض طاعون المجترات الصغيرة من قبل المنظمة العالمية للصحة

الحيوانية، أو من دولة لم يسجل بها مرض طاعون المجترات الصغيرة خلال السنتين السابقتين للتصدير على الأقل بدون استخدام سياسة التحصين، أو أن الأغنام والماعز غير المحصنة قد تم عزلها في منشأة لم يسجل بها المرض لمدة لا تقل عن 21 يوم السابقة للشحن وتم فحصها مخبرياً خلال فترة الحجر بنتائج سلبية للمرض، أو أن الأغنام والماعز قد تم حجرها وتحصينها بلقاح مضعف لفيروس طاعون المجترات الصغيرة قبل الشحن بفترة لا تقل عن 21 يوم .

*أن الأغنام واردة من دولة لم يسجل بها مرض جذري الضأن والماعز خلال الثلاث سنوات السابقة للتصدير على الأقل بدون تطبيق سياسة الإلتلاف، أو أنها من دول لم يسجل بها المرض لمدة لا تقل عن (6) اشهر السابقة للتصدير مع تطبيق سياسة الإلتلاف، أو أن الأغنام غير محصنة وقد تم حجرها لمدة الـ (21) يوم السابقة للتصدير، أو أنه قد تم تحصينها للمرض بفترة لا تقل عن الـ (15) يوم ولا تزيد عن 4 أشهر السابقة للتصدير.

*أن اغنام التربية واردة من دول لم يسجل بها مرض السكريي أو من منشأة تعتبر خالية من مرض السكريي حسب معايير المنظمة العالمية للصحة الحيوانية.

*أن اغنام التربية واردة من دولة خالية من مرض التهاب الرئوي البلوري المعدي لمدة لا تقل عن 12 شهر السابقة للتصدير مع استخدام سياسة الإلتلاف أو أن الأغنام قد تم اختبارها للمرض مرتين بينهما فترة 21-30 يوم وبتنتائج سلبية على أن يكون الفحص الثاني في فترة لا تقل عن 14 يوم قبل التصدير، أو ان الأغنام قد تم تحصينها للمرض في خلال 4 شهور السابقة للتصدير.

• لم يتم تغذية الحيوانات على علائق تحتوي على مساحيق لحوم وعظام وغيرها من المشتقات الحيوانية التي مصدرها الحيوانات المجترة ما عدا الحليب وبدائله

*فيما يخص نقل الحيوانات :

1- تمت عملية النقل تبعاً للخطوط الإرشادية للنقل لاتفاقية السائيس فيما يخص الحيوانات التي تندرج تحت هذه الاتفاقية.

2- الحيوانات الموصفة في الشهادة تم نقلها في وسائل نقل مستوفية ما يلي:

*تحتوي على حيوانات من نفس الفصيلة أو ان أنها مقسمة الى أجزاء منفصلة لكل فصيلة

*وسيلة النقل تستوفي ما يلي :

- تسمح بالتهوية الجيدة
- مصممة بشكل لا تسبب تسريب أو سقوط مخلفات الحيوانات (مثل روث، بول ،...) و الفرشة و المخلفات العلفية.
- تسمح بالتنظيف والتطهير
- تسمح بالمشاهدة والفحص الظاهري
- أن تكون نظيفة ومطهرة
- يتم الإلتزام بقواعد الآياتا في حال النقل الجوي

الطبيب البيطري المسؤول

الوظيفة

الاسم والعنوان

التوقيع

التاريخ

الختم الرسمي

* يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

2. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير البويضات والأجنة والسائل المنوي للمجترات الحية إلى دولة الإمارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الإسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الإسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ	ISO CODE
1.6 منطقة / المنشأة	
1.7 بلد الاستيراد	ISO CODE
1.8 المنشأة في الواجهة النهائية	
1.9 مكان المنشأ (الإسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> براً تعريف الأرسالية	1.13 المنفذ الحدودي
	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الأرسالية	1.16 رقم الأرسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 العدد الإجمالي للطرود	1.19 تعريف الحاوية نقل المنتج
1.20 نوع المنتج : <input type="checkbox"/> سائل منوي <input type="checkbox"/> بويضات <input type="checkbox"/> أجنة <input type="checkbox"/> أخرى :	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	1.22 وجهة استعمال المنتج <input type="checkbox"/> تلقيح اصطناعي <input type="checkbox"/> استعمالات أخرى.....
1.23 تعريف الأرسالية : الواهب:..... الفصيلة (الإسم العلمي): رقم رخصة المركز/الفريق: تاريخ الجمع: السلالة: اسم الحيوان الكمية: علامة التعريف:	

ب- أقرنا الموقع أدناه/..... الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الإرسالية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط* التالية:

- الإرسالية من مناطق لم يسجل بها مرض الحمى القلاعية، اللسان الأزرق لمدة لا تقل عن (12) شهر السابقة لجمع المنتج.
- الإرسالية من منشأة لم يسجل بها مرض الترايكوموناس، كلاميديا، البروسيلا، السل البقري، ميدي فيزنا في الأغنام لمدة لا تقل عن (6) شهور السابقة لجمع المنتج.
- الإرسالية من منشأة مرخصة و/أو مسجلة لدى السلطات المختصة في بلد المنشأ وتخضع للإشراف البيطري الحكومي.
- فيما يخص إرسالية السائل المنوي :
 - السائل المنوي تم تجميعه من حيوانات تم فحصها ظاهرياً يوم جمع المنتج ولم يظهر عليها اعراض لأمراض وبائية أو معدية بما فيها الحمى القلاعية، اللسان الأزرق، البروسيلا، اللبتوسيروسيز، السل البقري، الترايكومونياسيز، الليكوسيز، التهاب الأنف والقصبه الهوائية البقري المعدي، ميدي فيزنا في الأغنام.
 - تم تجميع السائل المنوي وفقاً للاشتراطات الواردة في الفصل 4.6 من دستور المنظمة العالمية للصحة الحيوانية
- فيما يخص الأجنة والبويضات :
 - أن الأجنة قد تم تجميعها من حيوانات قد خضعت لفحص مخبري وبتنتائج سلبية عن الامراض التالية في حال كانت مسجلة في بلد المنشأ (الحمى القلاعية في حال الأغنام والماعز، اللسان الأزرق في حال الأغنام والماعز، البروسيلا في حال الأغنام والماعز، شمالنيرج، اللبتوسيروسيز، السل البقري، الترايكومونياسيز، الليكوسيز، التهاب الأنف والقصبه الهوائية البقري المعدي، ميدي فيزنا في الأغنام).
 - تم تجميع الأجنة من الحيوان وفقاً للاشتراطات الواردة في الفصل 4.7 من دستور المنظمة العالمية للصحة الحيوانية
 - تم تجميع الأجنة في المختبر وفقاً للاشتراطات الواردة في الفصل 4.8 من دستور المنظمة العالمية للصحة الحيوانية

الطبيب البيطري المسؤول

الاسم والعنوان الوظيفة

التاريخ التوقيع

الختم الرسمي

*يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

3. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير المخلفات الحيوانية الغير معاملة من الحيوانات ذات الظلف إلى الامارات العربية المتحدة

أولاً: أوصاف الإرسالية

بلد المصدر	
1.1 المرسل الاسم العنوان	1.2 رقم الشهادة
1.3 السلطة البيطرية	
1.4 المرسل إليه الاسم العنوان	
1.5 بلد المنشأ Iso code	1.6 منطقة / منشأة
1.7 بلد الاستيراد Iso code	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ الاسم: العنوان:	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> برأً <input type="checkbox"/> التعريف	1.13 المعبر الحدودي
1.15 أوصاف الإرسالية	
1.16 رقم الإرسالية ISO CODE	
1.17 الكمية الإجمالية	
1.18 درجة الحرارة للحفاظ <input type="checkbox"/> عادية <input type="checkbox"/> تبريد <input type="checkbox"/> تجميد	1.19 العدد الإجمالي للطرود
1.20 تعريف الحاوية/ رقم الترخيص	1.21 نوع التعبئة
1.22 وجهة استعمال الإرسالية <input type="checkbox"/> علف حيواني <input type="checkbox"/> تصنيع <input type="checkbox"/> استعمال أخرى.....	
1.23 تعريف الإرسالية : نوع الحيوان المنتج (الاسم العلمي):..... نوع الإرسالية :..... طريقة التحضير:..... الفصيلة (الاسم العلمي):..... رقم رخصة المؤسسة:..... علامة التعريف:..... عدد الطرود:..... الكمية الصافية:..... رقم دفعة الانتاج وتاريخه:.....	

ثانياً: إفادة صحية

ب - أنا الموقع أدناه الطبيب البيطري المسؤول أفيد أن المنتجات الحيوانية الواردة أوصافها أعلاه مستوفية للشروط* التالية:

أ
• لحيوانات مصدر المخلفات من دولة أو منطقة معترف بأنها خالية من مرض الحى القلاعية من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، أو انها من دول لم يسجل بها بؤر لمرض الحى القلاعية لمدة لا تقل عن (12) شهر قبل التصدير استنادا للتقارير الدورية المنشورة لدى المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، أو انها من دول لم يسجل بها المرض (مع تطبيق سياسة الاتلاف) لمدة لا تقل عن (3) اشهر السابقة للتصدير.

أ
• لحيوانات مصدر المخلفات من دول واقعة خارج المناطق الجغرافية المعرضة للإصابة بمرض حى الوادي المتصدع، أو من دولة لم يسجل بها مرض حى الوادي المتصدع خلال السنتين السابقتين للتصدير على الاقل.

أ
• لحيوانات مصدر المخلفات من دول لم يسجل بها مرض الجمرة الخبيثة أو انها من منشأة لم يسجل بها المرض لمدة العشرين يوم السابقة للتصدير.

أ
• بقار مصدر الجلود من دولة خالية من مرض التهاب الجلد العقدي خلال الثلاث سنوات السابقة للتصدير على الاقل مع عدم استخدام سياسة التحصين أو أنه قد تم تخزين جلود الأبقار لمدة لا تقل عن 40 يوم السابقة للتصدير.

أ
• غنام مصدر الجلود من دولة لم يسجل بها مرض جذري الضأن والماعز خلال الثلاث سنوات السابقة للتصدير على الاقل بدون تطبيق سياسة الإتلاف، أو انها من دول لم يسجل بها المرض لمدة لا تقل عن (6) اشهر السابقة للتصدير مع تطبيق سياسة الاتلاف.

أ
• ن المنشآت التي تم فيها انتاج وتجهيز المخلفات خاضعة للإشراف البيطري الحكومي.

الإ
• رسالية قد تم تجهيزها للنقل بحاويات نظيفة ومغلقة بشكل جيد.

الطبيب البيطري المسؤول

الاسم والعنوان الوظيفة

التاريخ التوقيع

الختم الرسمي

*يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

4. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير الطيور الحية إلى الامارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الإسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الإسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة /منشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الإسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> براً تعريف الارسالية	1.13 المنفذ الحدودي
	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الارسالية	1.16 رقم الارسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 تعريف الحاوية	1.19 العدد الإجمالي للطرود
1.20 أنواع الطيور <input type="checkbox"/> الطيور الداجنة <input type="checkbox"/> طيور زينة <input type="checkbox"/> طيور برية مربيه في الاسر <input type="checkbox"/> طيور برية <input type="checkbox"/> أخرى :	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> إعادة دخول <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الارسالية	السلالة:

الفصيلة (الإسم العلمي)	العمر:	نظام الترقيم
رقم التعريف/ التفاصيل	الكمية :	الجنس
<p>ب - أقرأنا الموقع أدناه/..... الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الطيور الحية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط التالية: *</p> <p>* منشأ الطيور من دولة أو منطقة خالية من مرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة لمدة لا تقل عن (3) شهور في حال تضمنت اجراءات السيطرة سياسة الاتلاف ، أو لمدة لا تقل عن (12) شهراً في حال عدم تطبيق سياسة الاتلاف.</p> <p>* الطيور من مناطق خالية من مرض النيوكاسل لمدة 3 أشهر في حال تطبيق سياسة الاتلاف أو 12 شهر في حال عدم تطبيق سياسة الاتلاف</p> <p>* من منشآت خالية من أمراض الطيور الاخرى الواجب الإبلاغ عنها لمدة لا تقل عن 3 أشهر أو إجراء الفحوص اللازمة للتأكد من خلوها من هذه الأمراض التي سبقت أن سجلت في 3 أشهر السابقة للشحن.</p> <p>* الطيور قد تم فحصها ظاهرياً يوم الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض لمرض إنفلونزا الطيور شديد الضراوة وأمراض الطيور الاخرى.</p> <p>* تسجيل التحصينات (اسم المرض ، نوع اللقاح ، تاريخ التحصين) التي تمت على الطيور خلال 3 أشهر قبل التصدير.</p> <p>* أن الطيور قد ظلت في البلد المصدر منذ التفقيس أو أنها قضت فيها فترة لا تقل عن 3 أشهر فيما يخص الطيور غير الداجنة ، والطيور المستوردة من المناطق الخالية المعتمدة:</p>		
أ	-1	ن الطيور الحية قد تم وضعها تحت الرقابة البيطرية في منشأة بمعزل عن الطيور الاخرى لمدة لا تقل عن 21 يوماً قبل التصدير ولم تظهر اعراض مرضية لأمراض الطيور.
أ	-2	ن الطيور قد خضعت لفحص مخبري خلال 14 يوم قبل الشحن لمرض أنفلونزا الطيور وبتنتائج سلبية.
<p>* فيما يخص نقل الطيور :</p> <p>1-تمت عملية النقل تبعاً للخطوط الارشادية للنقل لاتفاقية السائيس فيما يخص الطيور التي تندرج تحت هذه الاتفاقية.</p> <p>2-الطيور الموصفة في الشهادة تم نقلها في أقفاص أو صناديق مستوفية ما يلي:</p> <p>*تحتوي على طيور واردة من نفس المنشأة فقط</p> <p>*تحتوي على طيور من نفس الفصيلة أو ان أنها مقسمة الى أجزاء منفصلة لكل فصيلة</p> <p>*وضع عليها بطاقة تعريف مدون عليها اسم وعنوان المنشأة وارقام التعريف للقفص أو الصندوق</p> <p>*صناديق النقل مصممة كما يلي :</p> <ul style="list-style-type: none"> - بها ثقب للتهوية الجيدة - مصممة بشكل لا يسبب فقدان الريش - تسمح بالتنظيف والتطهير - تسمح بالمشاهدة والفحص الظاهري - تكون جديدة ونظيفة ، وتنقل في وسيلة نقل نظيف ومطهرة - يتم الالتزام بقواعد الأياتا في حال النقل الجوي 		
<p>الطبيب البيطري المسؤول</p>		

الإسم والعنوان	الوظيفة
التاريخ	التوقيع
الختم الرسمي	
*يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية	

5. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير بيض التفقيس إلى الامارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الإسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الإسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة / المنشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الإسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواء <input type="checkbox"/> بحراء <input type="checkbox"/> برأ	1.13 المنفذ الحدودي
تعريف الارسالية	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الارسالية	1.16 رقم الارسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 العدد الإجمالي للطرود	1.19 تعريف الحاوية
1.20 أنواع بيض التفقيس <input type="checkbox"/> دواجن لحم <input type="checkbox"/> دواجن بياض <input type="checkbox"/> طيور برية <input type="checkbox"/> طيور برية مرباة في الأسر <input type="checkbox"/> طيور زينة <input type="checkbox"/> أخرى :	

1.21 للاستيراد أو القبول:	
<input type="checkbox"/> استيراد نهائي	<input type="checkbox"/> دخول مؤقت
1.22 تعريف الأرسالية الفصيلة (الاسم العلمي) رقم التعريف/ التفاصيل	السلالة: الكمية :
ب أقرأنا الموقع أدناه/..... الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن بيض التفقيس الوارد أوصافه أعلاه مستوفي للشروط التالية:*	
<ul style="list-style-type: none"> • منشأ بيض التفقيس من دولة أو منطقة خالية من مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة لمدة لا تقل عن (3) شهور في حال تضمنت إجراءات السيطرة سياسة الاتلاف ، أو لمدة لا تقل عن (12) شهراً في حال عدم تطبيق سياسة الاتلاف. • منشأ بيض التفقيس من مناطق خالية من مرض النيوكاسل لمدة 3 أشهر في حال تطبيق سياسة الاتلاف أو 12 شهر في حال عدم تطبيق سياسة الاتلاف • ومن منشآت خالية من أمراض الطيور الأخرى الواجب الإبلاغ عنها لمدة لا تقل عن 3 أشهر أو إجراء الفحوص اللازمة للتأكد من خلوها من هذه الأمراض التي سبقت أن سجلت في الستة أشهر السابقة للشحن. • البيض من مزارع تخضع للإشراف والفحص المنتظم من قبل السلطة البيطرية المختصة. • في حال أن الامهات محصنة ، يجب ذكر أنواع التحصينات المستخدمة وتواريخها في خلال 3 أشهر السابقة للتصدير • البيض قد تم إنتاجه في منشآت تطبق نظام تحليل المخاطر والتحكم بالنقاط الحرجة (HACCP) أو ما يعادلها • البيض قد تم تعبئته وتغليفه بكراتين نظيفة • البيض قد تم تعقيمه أو تبيخيره حسب ما ورد في مدونة منظومة الصحة الحيوانية للمنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE). 	
الطبيب البيطري المسؤول	
الإسم والعنوان	الوظيفة
التاريخ	التوقيع
الختم الرسمي	
*يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية	

6. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير الصيصان عمر يوم إلى الإمارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الإسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الإسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة / المنشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 منطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الإسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> برأ	1.13 المنفذ الحدودي
تعريف الأرسالية	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الأرسالية	1.16 رقم الأرسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 العدد الإجمالي للطرود	1.19 تعريف الحاوية
1.20 أنواع الصيصان <input type="checkbox"/> دواجن لحم <input type="checkbox"/> دواجن بياض <input type="checkbox"/> طيور برية <input type="checkbox"/> طيور برية مرباه في الأسر <input type="checkbox"/> طيور زينة <input type="checkbox"/> أخرى :	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الأرسالية الفصيلة (الاسم العلمي) رقم التعريف/ التفاصيل	السلالة: الكمية :

ب أقرأنا الموقع أدناه/..... الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الصيصان عمر يوم الواردة أوصافها أعلاه مستوفية للشروط التالية: *

- منشأ الصيصان من دولة أو منطقة خالية من مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة لمدة لا تقل عن (3) شهر في حال تضمنت اجراءات السيطرة سياسة الاتلاف ، أو لمدة لا تقل عن (12) شهراً في حال عدم تطبيق سياسة الاتلاف.
 - منشأ الصيصان من مناطق خالية من مرض النيوكاسل لمدة 3 أشهر في حال تطبيق سياسة الاتلاف أو 12 شهر في حال عدم تطبيق سياسة الاتلاف
 - ومن منشآت خالية من أمراض الطيور الاخرى الواجب الإبلاغ عنها لمدة لا تقل عن 3 أشهر أو إجراء الفحوص اللازمة للتأكد من خلوها من هذه الأمراض التي سبقت أن سجلت في 3 أشهر السابقة للشحن.
 - الصيصان عمر يوم ناتجة من قطعان أمهات متواجدة في الدولة المصدرة في الستة أشهر الأخيرة أو منذ الفقس ولم تختلط بأية طيور أخرى مستوردة.
 - الصيصان واردة من مزرعة أمهات أو مفقسات تخضع للإشراف والفحص المنتظم من قبل السلطة البيطرية المختصة وأنها تطبق نظام تحليل المخاطر والتحكم بالنقاط الحرجة (HACCP) أو ما يعادلها
 - في حال أن الامهات محصنة ، يجب ذكر أنواع التحصينات المستخدمة وتواريخها في خلال 3 أشهر السابقة للتصدير
 - تم وضع إرسالية الصيصان في صناديق جديدة ونظيفة عليها بطاقة تعريف مدون عليها اسم وعنوان المنشأة وارقام التعريف للقفس أو الصندوق ومصممة كما يلي:
- بها ثقب للتهوية الجيدة
 - بالتنظيف والتطهير
 - بالمشاهدة والفحص الظاهري
 - أن يتم الالتزام بقواعد الأياتا في حال النقل الجوي

الطبيب البيطري المسؤول

الوظيفة

الاسم والعنوان

التوقيع

التاريخ

الختم الرسمي

* يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

7. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير الثدييات ذات الظلف إلى الإمارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الاسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الاسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة / منشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الاسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> براً	1.13 المنفذ الحدودي
	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 تعريف وأوصاف النوع	1.16 رقم الإرسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 تعريف وسيلة النقل	1.19 العدد الإجمالي للحيوانات (يتم ارفاق قائمة بأرقام وسيلة التعريف بالحيوانات)
1.20 الغرض من الاستيراد <input type="checkbox"/> للإنتاج <input type="checkbox"/> للتربية <input type="checkbox"/> للعرض <input type="checkbox"/> للاقتناء الشخصي <input type="checkbox"/> للتجارب العلمية <input type="checkbox"/> لأغراض أخرى:	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> إعادة دخول <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الإرسالية الفصيلة (الاسم العلمي)	السلالة: العمر: نظام الترقيم:

رقم التعريف/ التفاصيل	العدد :	الجنس:
<p>ب - أقرأنا الموقع أدناه/ الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الحيوانات الحية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط التالية: *</p>		
<p>* منشأ الحيوانات من دولة أو منطقة معترف بأنها خالية من مرض الحمى القلاعية من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، أو أنها من دول لم يسجل بها بؤر لمرض الحمى القلاعية لمدة لا تقل عن (12) شهر قبل التصدير استناداً للتقارير الدورية المنشورة لدى المنظمة العالمية للصحة الحيوانية، أو أنها من دول لم يسجل بها المرض (مع تطبيق سياسة الائتلاف) لمدة لا تقل عن (3) اشهر السابقة للتصدير. ، أو انه قد تم حجر الحيوانات الحية المستوردة لمدة لا تقل عن 30 يوم قبل التصدير في المحاجر المعتمدة وانها قد خضعت للفحوص المخبرية اللازمة للكشف عن مرض الحمى القلاعية وبتائج سلبية.</p>		
<p>* منشأ الحيوانات من دول واقعة خارج المناطق الجغرافية المعرضة للإصابة بمرض حمى الوادي المتصدع، أو من دولة لم يسجل بها المرض خلال السنتين السابقتين للتصدير على الاقل، وإجراء فحص مخبري للتأكد من خلو الحيوانات من المرض .</p>		
<p>* منشأ الحيوانات من دولة خالية من مرض اللسان الأزرق خلال مدة لا تقل عن السنتين السابقتين للتصدير على الاقل، أو ان الحيوانات محمية من لسعات البعوض الناقل للمرض (Culicoides) لمدة لا تقل عن (28) يوم السابقة للتصدير واخضعت خلال هذه الفترة إلى فحوصات مخبرية للكشف عن الأجسام المناعية للمرض أو لمدة لا تقل عن (14) يوم السابقة للتصدير واخضعت خلال هذه الفترة إلى فحوصات مخبرية للكشف عن فيروس مرض اللسان الأزرق بحيث تكون النتائج سلبية في كلتا الحالتين، أو ان الحيوانات قد تم تحصينها للمرض بمدة لا تقل عن (60) يوماً قبل التصدير بلقاح يحتوي على جميع العتار المصلية المسجلة للمرض في بلد التصدير.</p>		
<p>* منشأ الحيوانات من دولة لم يسجل بها مرض شمالنبرج، أو أن الحيوانات من مناطق لم يسجل بها المرض شريطة عدم وجود العائل الناقل على أن يتم فحص الحيوانات مخبرياً خلال السبعة ايام السابقة للتصدير، أو من مزارع لم يسجل بها الفيروس شريطة عدم وجود العائل الناقل على أن يتم فحصها مخبرياً مرتين خلال الـ (28) يوم السابقة للتصدير مع ثبوت سلبية نتائج الفحص للفيروس في كلتا الحالتين وان الحيوانات كانت تحت ملاحظة الطبيب البيطري الحكومي ولم تظهر عليها اية اعراض مرضية للفيروس خلال فترة الـ (28) يوم السابقة للتصدير.</p>		
<p>* منشأ الحيوانات من دول لم يسجل بها مرض الجمرة الخبيثة أو أنها من منشأة لم يسجل بها المرض لمدة العشرين يوم السابقة للتصدير</p>		
<p>* الحيوانات من منشآت لم يسجل بها داء السعار خلال السنة السابقة للتصدير.</p>		
<p>* أن الحيوانات قد تلقت جرعات وقائية للطفيليات الداخلية والخارجية قبل التصدير وتم رشها بمبيد معتمد من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية خلال 14 – 21 يوم قبل التصدير.</p>		
<p>* الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً يوم الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض البوائية والمعدية.</p>		
<p>* أن الحيوانات خالية من أمراض السل ونظير السل .</p>		
<p>* تسجيل التحصينات (اسم المرض ،نوع اللقاح، تاريخ التحصين) التي أعطيت للحيوانات في خلال الستة أشهر السابقة للتصدير.</p>		
<p>* أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليه أية اعراض لمرض الحمى المجهولة.</p>		
<p>الطبيب البيطري المسؤول</p>		
<p>الاسم والعنوان</p>		<p>الوظيفة</p>
<p>التاريخ</p>		<p>التوقيع</p>
<p>الختم الرسمي</p>		
<p>* يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية</p>		

8. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير الرئيسيات غير الانسان إلى الامارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الاسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الاسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة / منشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الاسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> بحراً <input type="checkbox"/> براً	1.13 المنفذ الحدودي
	1.14 رقم رخصة CITES
1.15 تعريف / أوصاف النوع	1.16 رقم الإرسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 تعريف وسيلة النقل	1.19 العدد الإجمالي للحيوانات يجب ارفاق قائمة بارقام وسيلة التعريف
1.20 الغرض من الاستيراد <input type="checkbox"/> للتجارة <input type="checkbox"/> للتربية <input type="checkbox"/> للعرض <input type="checkbox"/> للاقتناء الشخصي <input type="checkbox"/> للتجارب العلمية <input type="checkbox"/> لأغراض اخرى:	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> إعادة دخول <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الإرسالية السلالة: الفصيلة (الاسم العلمي) رقم التعريف/ التفاصيل	العمر: العدد: نظام الترقيم الجنس:

ب - أقرأنا الموقع أدناه/ الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الحيوانات الحية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط التالية: *

*منشأ الحيوانات من دولة لم يسجل بها مرض الجمرة الخبيثة أو انه تم عزلها في منشأة لم يسجل بها المرض لمدة العشرين يوم السابقة للتصدير
*الحيوانات من منشآت لم يسجل بها داء السعار خلال السنة السابقة للتصدير.
*أن الحيوانات واردة من دولة لم يسجل بها مرض فيروس إيبولا لمدة لا تقل عن 12 شهر.
*أن الحيوانات قد تلقت جرعات علاجية للقضاء على الطفيليات الداخلية والخارجية قبل التصدير وتم رشها بمبيد معتمد من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية خلال 14 - 21 يوم قبل التصدير.
*الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً يوم الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض الوبائية والمعدية.
* تسجيل التحصينات (اسم المرض ، نوع اللقاح ، تاريخ التحصين) التي أعطيت للحيوانات في خلال الستة أشهر السابقة للتصدير.
*أن الحيوانات قد تم حجرها مدة لا تقل عن 30 يوم السابقة للتصدير وخضعت خلالها للفحوص المخبرية اللازمة للكشف عن أمراض فيروس نقص المناعة المكتسبة عند القرود ، السل ، الحمى الصفراء ، الالتهاب الكبدي الوبائي (أ ، ب) ، السالمونيلا ، يرسينيا ، لستيريا ، فيروس فيلو (حى ماربورج النزفية) ، فيروس هيريس (ب) عند القرود.
*أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً من قبل الطبيب البيطري الحكومي ولم تظهر عليها اعراض لمرض الحصبة أو أن تكون محصنة عن المرض
*أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليه أية اعراض للأمراض الوبائية والمعدية.

الطبيب البيطري المسؤول

الاسم والعنوان الوظيفة

التاريخ التوقيع

الختم الرسمي

*يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

** يجب أن يتم اجراء الفحوص المخبرية المطلوبة لأمراض فيروس نقص المناعة المكتسبة عند القرود ، الحمى الصفراء ، فيروس فيلو (حى ماربورج النزفية) ، فيروس هيريس (ب) عند القرود في مختبرات مرجعية سواء للمنظمة العالمية للصحة الحيوانية أو لمنظمة الصحة العالمية

9. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير القوارض والارانب والبرمائيات والحيوانات الشدية المائية

والاسماك الحية والمحاربات والقشريات إلى الامارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الاسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الاسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة /منشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الاسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> براً	1.13 المنفذ الحدودي
	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الارسالية	1.16 رقم الارسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 تعريف وسيلة النقل	1.19 العدد الإجمالي للحيوانات
1.20 الغرض من الاستيراد <input type="checkbox"/> للإتجار <input type="checkbox"/> للتربية <input type="checkbox"/> للعرض <input type="checkbox"/> للاقتناء الشخصي <input type="checkbox"/> للتجارب العلمية <input type="checkbox"/> لأغراض اخرى:	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> إعادة دخول <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الارسالية الفصيلة (الاسم العلمي)	السلالة: العمر: نظام الترقيم

رقم التعريف/ التفاصيل	العدد :	الجنس:
<p>ب - أقرأنا الموقع أدناه/ الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الحيوانات الحية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط التالية: *</p>		
<p>في حال القوارض</p> <p>* أن الحيوانات واردة من منشآت أو مراكز أكثر مسجلة لدى السلطة المختصة وتحت الاشراف البيطري الحكومي.</p> <p>* أن الحيوانات قد تلقت جرعات وقائية للطفيليات الداخلية والخارجية قبل التصدير وتم رشها بمبيد معتمد من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية خلال 14 – 21 يوم قبل التصدير.</p> <p>* أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً يوم الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض الوبائية والمعدية.</p> <p>* تسجيل التحصينات (اسم المرض ،نوع اللقاح ، تاريخ التحصين) التي أعطيت للحيوانات في خلال الستة أشهر السابقة للتصدير.</p> <p>* أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليها أية اعراض مرضية.</p>		
<p>في حال الزواحف والبرمائيات:</p> <p>* أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليها أية اعراض للأمراض بكتيرية أو فطرية.</p> <p>* أن الحيوانات قد خضعت للفحوص المخبرية اللازمة للكشف عن مرض السلمونيللا وبتيجة سلبية خلال 15 يوم السابقة للتصدير.</p> <p>* أن المياه والحاوية التي يتم نقل الحيوانات فيها (في حال البرمائيات) قد تم تعقيمها.</p> <p>* في حال استيراد الضفادع أو السلمندر أو الضفادع الثعبانية، يجب أن تكون من منطقة لم يسجل بها ranavirus</p>		
<p>الحيوانات الثديية المائية:</p> <p>* أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً من قبل الطبيب البيطري الحكومي في خلال 24 ساعة قبل الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض وبائية أو معدية بما فيها الامراض الجلدية والطفيليات الداخلية والخارجية ، ومرض البروسيللا.</p>		
<p>الاسماك الحية بما في ذلك اسماك الزينة:</p> <p>* أن الأسماك قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليها أية اعراض للأمراض بكتيرية أو فطرية.</p> <p>* أن الأسماك واردة من منشآت أو مناطق خالية من أمراض الاسماك وخاصة أمراض Epizootic haematopoietic necrosis, Epizootic ulcerative syndrome, Infection with Gyrodactylus salaris, Infection with infectious salmon anaemia virus, Infection with salmonid alphavirus, Infectious haematopoietic necrosis, Koi herpesvirus disease, Red sea bream iridoviral disease, Spring viraemia of carp, Viral haemorrhagic septicaemia.</p> <p>* أن المياه والحاوية التي يتم نقل الاسماك فيها قد تم تعقيمها.</p>		
<p>الارنبيات:</p> <p>* أن الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً من قبل الطبيب البيطري الحكومي في خلال 24 ساعة قبل الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض وبائية أو معدية</p> <p>* أن الأرنبات واردة من منشآت أو مناطق لم يسجل بها أمراض التوليرما ، الميكسوماتوزيس ، التسمم الدموي ، النزف الفيروسي عند الأرنبات لمدة لا تقل عن ستة أشهر.</p>		
<p>القشريات :</p> <p>* أن القشريات قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليها أية اعراض للأمراض بكتيرية أو فطرية.</p> <p>* أن القشريات واردة من منشآت أو مناطق خالية من أمراض القشريات وخاصة White spot disease, Crayfish plague)Aphanomyces (Infectious myonecrosis, Infectious hypodermal and haematopoietic necrosis, Infection with yellow head virus genotype 1 ,astaci) ,Necrotising hepatopancreatitis White tail disease</p> <p>* أن المياه والحاوية التي يتم النقل فيها قد تم تعقيمها.</p>		

المحاريب (الرخويات) :

* أن المحاريب قد تم فحصها ظاهرياً في خلال 48 ساعة السابقة للتصدير ولم تظهر عليها أية اعراض لأمراض بكتيرية أو فطرية.
* أن المحاريب واردة من منشآت أو مناطق خالية من أمراض المحاريب وخاصة Infection with abalone herpesvirus, Infection with Bonamia exitiosa, Infection with Bonamia ostreae, Infection with Marteilia refringens, Infection with Perkinsus marinus, Infection with Perkinsus olseni, Infection with Xenohaliotis californiensis.
* أن المياه والحاوية التي يتم النقل فيها قد تم تعقيمها.

الطبيب البيطري المسؤول

الوظيفة

الاسم والعنوان

التوقيع

التاريخ

الختم الرسمي

* يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

10. نموذج شهادة صحية بيطرية لتصدير أكالات اللحوم غير القطط والكلاب إلى الامارات العربية المتحدة

بلد المصدر:

1.1 المرسل الاسم	1.2 رقم الشهادة
العنوان	1.3 السلطة البيطرية
1.4 المرسل إليه الاسم: العنوان:	
1.5 بلد المنشأ ISO CODE	1.6 منطقة /منشأة
1.7 بلد الاستيراد ISO CODE	1.8 المنطقة/ المنشأة في الوجهة النهائية
1.9 مكان المنشأ (الاسم - العنوان)	
1.10 محطة الشحن	1.11 تاريخ الشحن
1.12 وسيلة النقل <input type="checkbox"/> جواً <input type="checkbox"/> براً	1.13 المنفذ الحدودي
	1.14 رقم رخصة (إن وجد) CITES
1.15 أوصاف الأرسالية	1.16 رقم الأرسالية ISO CODE
	1.17 الكمية الإجمالية
1.18 تعريف وسيلة النقل	1.19 العدد الإجمالي للحيوانات
1.20 الغرض من الاستيراد <input type="checkbox"/> للتربية <input type="checkbox"/> للعرض <input type="checkbox"/> للاقتناء الشخصي <input type="checkbox"/> للتجارب العلمية <input type="checkbox"/> لأغراض أخرى:	
1.21 للاستيراد أو القبول: <input type="checkbox"/> استيراد نهائي <input type="checkbox"/> إعادة دخول <input type="checkbox"/> دخول مؤقت	
1.22 تعريف الأرسالية السلالة: الفصيلة (الاسم العلمي) رقم التعريف/ التفاصيل	العمر: العدد: نظام الترقيم الجنس:

ب - أقرأنا الموقع أدناه/ الطبيب البيطري الحكومي المسؤول أن الحيوانات الحية الوارد أوصافها أعلاه مستوفية للشروط التالية: *

* أن الحيوانات واردة من مراكز اكثار أو تربية مسجلة لدى السلطة المختصة وتحت الاشراف البيطري الحكومي.
* أن الحيوانات قد تلقت جرعات وقائية للطفيليات الداخلية والخارجية قبل التصدير وتم رشها بمبيد معتمد من قبل المنظمة العالمية للصحة الحيوانية خلال 14 – 21 يوم قبل التصدير.
* الحيوانات قد تم فحصها ظاهرياً يوم الشحن ولم تظهر عليها أية أعراض للأمراض الوبائية والمعدية.
* تسجيل التحصينات (اسم المرض ، نوع اللقاح ، تاريخ التحصين) التي أعطيت للحيوانات في خلال الستة أشهر السابقة للتصدير.
* أن الحيوانات الواردة محصنة كما يلي :
أولاً : التحصينات المطلوبة للعائلة الكلبية:

- د اء الكلب (السعار) Rabies استيفاء الحيوان للتحصين باللقاح المضاد وبحسب تعليمات الشركة الصانعة، على ان لا يقل عمر الحيوان عن ثلاثة أشهر عند بداية التحصين ولا تقل الفترة عن 21 يوم قبل الشحن (يجب انقضاء 21 يوم على الأقل عند التحصين لأول مرة).
 - ط اعون الكلاب (CDV) Canine Distemper Virus
 - ف ابروس الالتهاب المعوي الكلي (بارفو فيروس) Canine Parvo Virus
 - ا لتهاب الكبد الساري في الكلاب Infectious Canine Hepatitis
 - ا لليتوسيسيروسيز (Leptospirosis (Ictohaemorrhagea – Canicola) ثانيا : التحصينات المطلوبة للعائلة القطية:
 - د اء الكلب (السعار) Rabies استيفاء القط للتحصين باللقاح المضاد وبحسب تعليمات الشركة الصانعة، على ان لا يقل عمر الحيوان عن ثلاثة أشهر عند بداية التحصين ولا تقل الفترة عن 21 يوم قبل الشحن.
 - ن قص الكريات البيضاء في القطط Feline Pan Leukopenia
 - ا لتهاب الأنف والقصبه الهوائية في القطط Feline Rhinotracheitis
 - ف يروس التهاب الجهاز التنفسي (فيروس الكاليسي) في القطط Feline Calicivirus
- * أن الحيوانات قد اخضعت لفحص لقياس التعادل المصلي للأجسام المناعية (RSNT) عن داء الكلب بعد مرور مدة لا تقل عن 21 يوم بعد آخر تاريخ للتحصين وبمستوى لا يقل عن نصف وحدة دولية (0.5 IU/ml)، قبل التصدير بفترة لا تزيد عن 12 شهراً

الطبيب البيطري المسؤول

الاسم والعنوان الوظيفة

التاريخ التوقيع

الختم الرسمي

*يتم تحديد بدائل الشروط الخاصة بمتطلبات الاستيراد وفقاً لدرجة المخاطر التي تحددها إدارة الصحة والتنمية الحيوانية

ملحق رقم (4): العينات والفحوص

- يجب الالتزام بطريقة سحب العينات وارتداء وسائل السلامة الشخصية (القفازات - غطاء الرأس - البالطو - غطاء القدم) عند سحب العينات والتعامل معها وفقاً للكتيب الإرشادي المعتمد للصحة والسلامة المهنية كما يلي:

1- قبل بدء العمل:

- التأكد من توفر عدد كافي ومناسب من معدات جمع العينات (نوع وحجم الابير المستخدمة لكل نوع من الحيوانات حسب الفصيلة و العمر، أحواض فحص الثعابين، أخرى).
- التأكد من ارتداء كامل الملابس الوقائية قبل التعامل مع الحيوانات.
- التأكد من إتمام عملية السيطرة على الحيوان.
- التأكد من وجود عمال و مساعدين بشكل كافي.
- اتباع اجراءات السيطرة على الحيوانات.

2- أثناء العمل:

- اتباع أسلوب شروط الوقاية الشخصية عند التعامل مع الحيوان.
- التأكد من عدم وجود أي تسرب او تلوث.
- تعريف العينات (استخدام labels) او أقلام تحديد دائم. (permanent markers)
- الحرص على تغليف العينات بشكل صحي وامن ووضعها وحفظها في صناديق نقل العينات بالدرجة المناسبة حسب نوع العينة مع تعبئة نموذج بيانات العينة تفصيلياً.

3- عند الانتهاء من العمل

- التخلص الامن من المعدات و اللوازم المستخدمة ذات الاستعمال للمرة الواحدة.
- تعقيم وتطهير مكان الفحص اذا ما تلوث بإفرازات الحيوان المصاب او المشتبه بإصابته.

- يتم سحب العينات في الحالات التالية:

- الاشتباه في أي من الأمراض الوبائية والمعدية في ارسالية الحيوانات الواردة وخاصة أمراض (الحى القلاعية، حى الوادي المتصدع، اللسان الأزرق ، طاعون المجترات الصغيرة، جذري الضأن والماعز، التهاب الجلد العقدي في الأبقار، مرض أنفلونزا الطيور ومرض النيوكاسل وداء الببغاوات (Psittacosis).
- التوريد من دول أو مناطق غير معترف بها رسمياً من المنظمة العالمية للصحة الحيوانية بالخلو من أمراض الحى القلاعية وطاعون المجترات الصغيرة.
- التوريد من مناطق خالية بدول مصابة بمرض أنفلونزا الطيور.
- التوريد من دول مسجل بها مرض البروسيل.

- التوريد من دول واقعة في المناطق الجغرافية المعرضة للإصابة بمرض حى الوادي المتصدع، أو من دولة سجل بها مرض حى الوادي المتصدع خلال الخمس سنوات السابقة للتصدير ، الحى الصفراء ، السل ، مرض ماربرج .
- التوريد من دول أو مناطق مسجل بها مرض اللسان الأزرق.
- طيور القنص والطيور البرية الغير مرباه في الأسر وطيور الزينة فيما يخص مرض أنفلونزا الطيور.

- يجب أن تتضمن العينات المأخوذة، عينات من الحيوانات التي يظهر عليها أعراض مرضية والحيوانات النافقة.
- يتم سحب عينات للمجترات الحية بحجم عينة كافية للكشف عن المرض مستوى ثقة 95% ونسبة انتشار 5 % ، وفقاً للجدول التالي:

عدد العينات	عدد الحيوانات في الارسالية
نفس عدد الارسالية	20≥
21	23-21
22	24
23	26-25
24	27
25	29-28
26	31-30
27	33-32
28	35-34
29	37-36
30	39-38
31	41-40
32	44-42
33	47-45
34	50-48
35	53-51
36	57-54
37	60-58
38	65-61
39	69-66
40	74-70
41	80 -75
42	87 -81
43	94-88
44	102-95
45	112-103
46	123-113
47	136-124
48	152-137
49	172 -153
50	196 -173
51	228-197
52	270-229

53	329-271
54	418 - 330
55	568-419
56	875 - 569
57	1846-876
58	9999-1847
59	10000 ≤

وفيما يخص الطيور يتم سحب عينات بحيث تكون 60 عينة من الإرسالية أو كافة طيور الإرسالية في حال كان عددها اقل من 60 طائر.

- يتم أخذ العينات لإجراء الفحوص المبدئية وفي حال كانت النتيجة ايجابية، يتم ارسال عينات الى المختبر المركزي لإجراء الفحوص التأكيدي وفقاً لدستور التشخيص والتحصين للمنظمة العالمية للصحة الحيوانية:

المرض	نوع العينة للفحص المبدئي	الفحص المبدئي	نوع العينة للفحص التأكيدي	الفحص التأكيدي
مرض الحمى القلاعية	مصل (Serum)	3ABC ELISA	دم	Real time RT-PCR
مرض حمى الوادي المتصدع	مصل (Serum)	ELISA or VNT	دم	RT-PCR
البروسيلة	مصل (Serum)	Rose Bengal test	مصل (Serum)	CFT or ELISA
اللسان الأزرق	مصل (Serum)	ELISA	دم	Reverse-transcription polymerase chain reaction (RT-PCR)
التهاب الجلد العقدي	مصل (Serum)	ELISA or VNT	القشور الجلدية	PCR
طاعون المجترات الصغيرة	مصل (Serum)	Competitive ELISA or VNT	مسحات من ملتحة العين أو من الغشاء المخاطي للأنف أو الشدق	RT-PCR or Real-time RT-PCR
جدري الضأن والماعز	مصل (Serum)	VNT or ELISA	عينة من الحبيبات الجلدية أو العقد الليمفاوية	PCR or AGID
مرض أنفلونزا الطيور	مسحة من الأنف والمجمع	باستخدام الفحص السريع	Real time RT-PCR	مرض أنفلونزا الطيور
مرض النيوكاسل	مسحة من الأنف	الاليزا	RT-PCR	مرض النيوكاسل
داء الببغاوات	مسحة من الأنف	باستخدام الاليزا	باستخدام PCR	داء الببغاوات
فيروس فيلو (حمى ماربرج النزفية)	دم	ELISA; Antigen detection tests; viral neutralisation test;	دم	Reverse-transcriptase polymerase chain reaction (RT-PCR)
الحمى الصفراء	دم	ELISA	دم	RT-PCR

RT-PCR	دم	ELISA	دم	مرض فيروس ايبولا
PCR	دم	ELISA	دم	فيروس نقص المناعة المكتسبة (في القروود الأفريقية والشمبانزي فقط)
PCR	دم	ELISA Antigen detection tests	دم	جدري القرده
		Tuberculin skin test	تحت الجلد في الحيوانات الأخرى المعرضة للمرض أو حافة الجفن العلوي أو في البطن عند القرده	السل
RT- PCR	Cloacal / pharyngeal swabs	ELISA	Cloacal / pharyngeal swabs	السالمونيلا
PCR or Cell culture	blood	ELISA Latex or passive hemagglutination tests	Cloacal / Nasal swabs	يرسينيا
PCR or Cell culture	Cloacal/ pharyngeal swabs	ELISA	دم	لستيريا

ملحق رقم (5): الإفراج عن ارساليات الحيوانات الحية والمنتجات الغير صالحة للاستهلاك
البشري والمخلفات الحيوانية

#	خطوات العمل	المسؤول
1	استلام طلب الافراج والمرفقات الكترونياً والمستندات التالية مع الارسالية: <ul style="list-style-type: none"> • شهادة صحية أصلية ومعتمدة بما يتوافق مع الملحق رقم (3). • شهادة المنشأ (يستثنى من ذلك الحيوانات الحية الواردة من دول مجلس التعاون الخليجي). • بيان خط سير الرحلة أو بوليصة الشحن التي تبين اعداد الحيوانات وخط سير ارساليات الحيوانات الحية • بيان جمركي • شهادة سايتس (للأصناف التي تدرج تحت السايتس). • يراعى توفير أي مستندات أخرى نصت عليها الإجراءات المنظمة لبعض الارساليات بصورة خاصة، مثل شهادات الفحص المخبري. 	الطبيب البيطري
2	تحصيل الرسوم المقررة حسب العدد والنوع وفقاً للرسوم المقررة	نظام الخدمات الإلكترونية
3	التدقيق على المستندات: <ul style="list-style-type: none"> • في حالة عدم استيفاء المستندات المطلوبة يتم إيقاف الإرسالية وتحرير نموذج توقيف محجري في القرار (واعطاء مهلة 48 ساعة لإتمام استيفاء المستندات وفي حال عدم تحقيق ذلك يتم رفض الارسالية واعادتها الى بلد التصدير وعلى نفقة المستورد). • في حالة استيفاء المستندات المطلوبة يتم إجراء الفحص الظاهري 	الطبيب البيطري
4	إجراء الفحص الظاهري للإرسالية: <ul style="list-style-type: none"> • في حالة عدم المطابقة يتم إدخال سبب رفض الإرسالية في القرار وتعاد الإرسالية إلى بلد التصدير أو يتم إتلافها على نفقة المستورد. • في حالة المطابقة يتم سحب عينات لإجراء الفحوصات المبدئية بالمنفذ وفي حال النتائج الايجابية للفحص المبدئي يتم إرسال العينة للمختبر لتأكيد التشخيص وفقاً للملحق رقم (3). 	الطبيب البيطري
5	إجراء الفحوصات المخبرية المطلوبة للحيوانات الحية وإعداد تقرير الفحص وإرساله الكترونياً إلى الطبيب البيطري الطالب للفحص.	فني المختبر
6	استلام النتيجة واستكمال الاجراء وفقاً لما يلي: <ul style="list-style-type: none"> • في حالة وجود مرض معدي يتم اتخاذ الإجراءات التالية: <ul style="list-style-type: none"> - رفض ادخال الارسالية واعادتها الى بلد المنشأ او اتلافها وعلى نفقة المستورد. - في حال عدم الالتزام باشتراطات الاستيراد : يتم تحصيل عشرة أضعاف الرسم المقرر لإذن الاستيراد (بند 3/ غرامات إدارية) – وبالبالغة 3000 درهم عن الارسالية الواحدة. • في حالة النتائج السلبية للفحوص الواردة اعلاه يتم الموافقة على الافراج وتوثيق ذلك في القرار لاتخاذ الإجراءات اللازمة على الارسالية وفقاً للأحكام المنظمة لذلك. 	الطبيب البيطري
7	في حال اتلاف الارسالية يجب التنسيق مع السلطات المحلية للتخلص الآمن من الحيوانات التي تم اتلافها ومخلفاتها ، واتمام عملية التنظيف والتعقيم.	إدارة المحجر/ المنفذ